

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ١٥٨٤ لسنة ٢٠٠٤

بإضافة المجزر الآلي للدواجن الخاص بشركة الصدور
للتنمية الزراعية والداجنة (صلاح مصطفى عطية)
بناحية مطار البريجات - مركز بدرا - محافظة البحيرة
للكشف المرافق للقرار الوزاري رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ١٨٧ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الأماكن المخصصة رسمياً للذبح
في المدن والقرى والمجازر العامة التي لا يجوز خارجها ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة
لحوامها للاستهلاك الآدمي؛
وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٤٠ لسنة ١٩٩٣ بشأن تداول الدواجن المذبوحة؛
وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٣٥ لسنة ٢٠٠٠ بشأن شروط ومواصفات مجازر الدواجن؛
وعلى الترخيص المؤقت والمنصرف من الوحدة المحلية لمراكز ومدن بدرا - محافظة البحيرة
رقم ٧٣ الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢١ بنشاط ذبح وتجهيز وتبريد وتعبئة وتصنيع الدواجن
طبقاً لاشتراطات المجازر الآلية للدواجن؛
وعلى ما تم عرضه على الاتحاد العام لمنتجي الدواجن؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للخدمات البيطرية

بتاريخ ٢٠٠٤/٤/٢٨ :

وعلى كتاب السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع تنمية الشروة الحيوانية والداجنة

الوارد برقم ٥٩٤ بتاريخ ٢٠٠٤/٥/١٢ :

قـسـرـرـ:

مـادـةـ ١ـ - يضاف المـجـزـرـ الـآـلـيـ لـلـدـوـاجـنـ الـخـاصـ بـشـرـكـةـ الصـدـورـ لـلـتـنـمـيـةـ الزـرـاعـةـ وـالـدـاجـنـةـ

(صلاح مصطفى عطية) بناحية طريق مطار البريجات - مركز بدر - محافظة البحيرة

للكشف المرافق للقرار الوزاري رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

مـادـةـ ٢ـ - يتم تشغيل المـجـزـرـ تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

مـادـةـ ٣ـ - ينشر هذا القرار في الواقعة المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٤/٥/١٦

دكتور يوسف والي